

المجلس (89) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما أما بعد فيقول أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب يقوم عن يمين الإمام بحذائه - [00:00:02](#)

سواء سواء اذا كان اثنين. ايش؟ يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواء اذا كان اثنين قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال بت في بيت خالتي ميمونة - [00:00:22](#)

رضي الله عنها وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام فجئت فقمت عن يساره كيف جعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيبة او قال خطيبه ثم خرج الى الصلاة - [00:00:42](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه أجمعين.

اما بعد يقول الإمام البخاري رحمه الله باب باب يقوم عن يمين الإمام بحذائه - [00:01:02](#)

يقوم يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواء اذا كانوا اثنين. سبق ان مر بباب اثنين وما فوقهما جماعة. وان اقل الجماعة تكون اثنان. تكون اثنين امام وماموم. هذا هو اقل عدد في الجماعة. امام وماموم. وهذه الترجمة فيها بيان - [00:01:22](#)

الموقف المأمور من الإمام فيما اذا كانوا اثنين فيما اذا كانوا اثنين فقط فموقف المأمور ان يكون عن يمين الإمام بحذائه سواء يعني مساوايا له. قوله اذا كانوا اثنين يعني آ اذا كان اذا - [00:01:52](#)

في الجماعة اثنين امام وماموم فان المأمور يقف عن يمين الإمام محاذيها له سواء لا يتأخر عنه وانما يكون مساوايا له ومسامتها له. ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه - [00:02:12](#)

في بيته عند خالته ميمونة ليلة من الليالي ليعرف ينظر ماذا يفعل والرسول صلى الله عليه وسلم من الصلاة في بيته في الليل. وقد ذكر رضي الله تعالى عنه ان انه لما قام رسول الله صلى الله - [00:02:32](#)

وسلم يصلي من الليل قام آ ابن عباس وصف بجواره فداراه عن يمينه عليه والسلام فدل هذا على ان موقف المأمور الواحد اذا كان مع امامه انه يكون عن يمينه - [00:02:52](#)

وما زاد على ذلك فانهم يكونون وراءه. اذا كانوا اثنين فاكثر فانهم يكونون وراءه. اما الرجل الواحد فانه يكون عن يمينه واما المرأة فانها لا تكون عن يمينه اذا كانت وحدها وانما تكون وراءه تكون وراءه لان - [00:03:12](#)

المرأة يمكن ان تتصف صفا واحدا وليس كالرجل لان لا يصلي فذا يعني وراء الإمام فانما انها تكون وحدها سواء كان مع المأمور مع الإمام غيره او ما ليس مع غيره. فاذا كانت امرأة واحدة - [00:03:32](#)

مع زوجها تصلي وراءها لا تصلي بجواره. واذا كان وراءه رجال ومعهم امرأة فتصلي وحدها صفا وراء الرجال فالمرأة تختلف عن الرجال. اذا كان المأمور رجلا فيقف عن يمينه. رجلا واحدا يقف عن - [00:03:52](#)

وان كانت امرأة تقف وراءه. وان كانت امرأة تقف وراءه ولا تقف عن يمينه. فحديث ابن عباس هذا يدل على ان موقف المأمور الواحد مع الإمام انه يكون عن يمينه وانه لا يكون عن يساره. نعم لو كان - [00:04:12](#)

كان ضيقاً وصار الامام في الوسط فانه يكون يعني عن يمينه وعن يساره. اما ان آما ان يصف عن يساره مع خلو يمينه فلا يسوء. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرب من عباس على صفه عن يسوء - 00:04:32

جاره صلى الله عليه وسلم بل اداره من ورائه عن يمينه. وجعله عن يمينه. فدلنا على ان قل الجماعة اثنين وعلى ان قفل المأمور الواحد مع امامه ان يكون عن يمينه. وذكر حديث ابن عباس هذا الذي فيه قصة بيتوة عند خالته - 00:04:52

وانه صفى عن يساره فاداره عن يمينه. نعم. قال حدثنا سليمان بن حرب عن شعبة. نعم. عن الحكم ابن عتبة عن سعيد ابن جبير نعم عن ابن عباس نعم قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام. ثم نام ثم قام فجئت - 00:05:12 عن يساره فجعل عن يمينه فصلى خمس ركعات. نعم. يعني انه صلى يعني قبل ذلك وصلى بعد ذلك وهو عن يمين في الباقي نعم. ثم جاء في بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم صلى ثلاث عشرة ركعة. وهذا هو - 00:05:42

مقدار فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم. يصلي ثنتين ثنتين حتى جاء وختمنا بواحدة. اوترت له ما مضى. نعم ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعته غططيه او قال خططيه. وهذى الركعتين - 00:06:02

هي ركعتي الفجر التي بعد الاذان فانه كان يصليهما في بيته ثم يضطجع. وكان عليه الصلاة والسلام تنام عيناه ولا ينام قلبه فلا يؤثر. يعني كونه يعني ينام وانه يعني يحصل له صوت. وغططيه وخططيه - 00:06:22 فان ذلك لا يؤثر في حقه صلى الله عليه وسلم. نعم. قال رحمة الله تعالى باب اذا قام الرجل عن يسار الامام فحوله الامام الى يمينه لم تفسد صلاتهما. قال حدثنا احمد قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمرو - 00:06:42

عن عبد ربه بن سعيد عن محرمة ابن سليمان عن قريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال نمت عند ميمونة رضي الله عنها روى النبي صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضاً ثم قام يصلي فقمت على يساره فاخذني فجعلني عن يمينه فصلى ثلاث - 00:07:02

عشرة ركعة ثم نام حتى نفح ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ قال عمرو فحدثت به فقال حدثني قريب بذلك. ثم ذكر حديث ابن عباس تحت ترجمة اخرى. وهي ان المأمور - 00:07:22

اذا صلى المأمور الواحد صلى عن يسار الامام فاداره عن يمينه ان ذلك لا يؤثر على صلاة الامام ولا المأمور لا يؤثر على صلاة المأمور كونه استدار وجاء من ورائه حتى صار عن يمينه وحصلت منه هذه الحركة ولا يؤثر على صلاة الامام كونه - 00:07:42 فعل ذلك بالمأمور حيث يعني اداره. فلا يؤثر على صلاتهما. يعني هذا الفعل الذي يفعله الامام مع المأمور اذا صف بجواره واداره من ورائه حتى يأتي عن يمينه لا يؤثر ذلك على صلاة المأمور ولا على صلاة الامام. لا يؤثر ذلك على صلاة المأمور لكونه انتقل وتحرك. وجاء من جهة اليسار يعني - 00:08:02

الى جهة اليمين يعني وهو على هيئته يعني على هيئته لانه تأخر وجاء ما هو ليس معنى ذلك انه ينصرف ويتجه الى الى جهة غير القبلة وانما يتحرك من ورائه حتى يأتي عن يمينه. وكذلك هذا الفعل الذي فعله الامام مع الامام هم لا يؤثر على الامام - 00:08:32 وهذا قال لم تفسد صلاتهما يعني ان ذلك لا يؤثر عليهم. لا حركة المأمور ولا حركة الامام. لا يؤثر ذلك على لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك مع ابن عباس. ثم ذكر الحديث حديث ابن عباس وفيه ذكر اعلى شيء - 00:08:52

ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل وهو انه ثلاث عشرة ركعة اعلى شيء. واقل شيء سبع ركعات فما نقص عن سبع وما زاد على ثلاثة عشرة. نعم. قال حدثنا احمد - 00:09:12

صالح عن ابن وهب عبد الله ابن وهب عن عمرو ابن الحارت عن عبد ربه ابن سعيد انه هذا اخوه يحيى بن سعيد الانصاري يحيى ابن سعيد الانصاري المشهور الذي يأتي ذكره كثيراً وهو من صغار التابعين. اخوه ايضاً من صغار التابعين - 00:09:32 وهو عبد ربه ابن سعيد. نعم. عن محرمة ابن سليمان. نعم. عن قريب مولى ابن عباس. عن ابن عباس هؤلاء ثلاثة من التابعين عبد ربه بن سعيد ومحرمة ابن عبد الرحمن وكربلاً مولى بن عباس. محرمة بن سليمان وكرمه بن سليمان وكربلاً - 00:09:52 ابن عباس هؤلاء ثلاثة من التابعين. وعبد ربه من صغار التابعين. لان اخاه يحيى هو من صغار التابعين. نعم. الاسناد سباعي. نعم. اربعة

مدنيون وثلاثة في اسفله مصريون. نعم. قال رحمه قال عمرو قال - 00:10:12

عمرو فحدثت به بكيرا فقال حدثني كريب بذلك. ثم ذكر طریقا ثانی عن عمرو وهي اعلى من الطریقة لان الطریقة السابقة في ثلاثة
بینه وبين ابن عباس. وهذا بینه وبين عباس بینه وبينه اثنان. قال - 00:10:42

امر فحدثت ابی بکرة ایش؟ فقال حدثني كريب. حدثني كريب؟ بذلك. بذلك. يعني عن ابن عباس. يعني الاسناد الاول يعني فوق
عمرو والاسناد الثاني اثنان فوق عمرو في الاول نازل والثاني عالم. نعم - 00:11:02

لكنه لا يتعلّق بعمرو ها ولا يتعلّق بعمرو كيف لا يتعلّق بها؟ يتعلّق بكير. اي نعم بس انه يعني عمرو يروي عن اه عن ایش اسمه؟ عن
هذا اللي يعبد ربه ويروی عن آآ عن بكير. روايته عن عبد ربه فيها نزول. لانه بینه وبين ابن عباس ثلاثة - 00:11:22

من التابعين. واما الطریق الثاني فوق عمرو ابن الحارث اثنان. من التابعين. يعني بینه الان صار وكريب. نعم. قال رحمه الله تعالى باب
اذا لم ينوي الامام ان يؤم ثم جاء قوم فامهم - 00:11:52

قال حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله ابن سعيد ابن جبير عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهم
انه قال مت عند خالتی فقام النبي صلی الله علیه وسلم يصلي من اللیل فقامت اصلي معه فقامت عن يساره فاخذ برأسی فاقامني -

00:12:12

عن يمينه ثم ذكر اذا اذا اذا لم ينوي الامام ثم جاء قوم فامهم يعني ان ذلك صائغ لان الرسول صلی الله علیه وسلم دخل في الصلاة
وحده. ما فيه يعني مأمورين يعني معه. فقام ابن عباس وجاء ودخل - 00:12:32

الرسول صلی الله علیه وسلم على هذا الائتمان. ولم يمنعه فدل على ان ذلك سائق. وان الامام الرجل لو دخل وحده في صلاة ثم جاء
احد وصلی بجواره فانها هذه الاهتمام صحيح. فان ذلك الاهتمام صحيح لان - 00:12:52

ابن عباس رضي الله عنه اهتم بالرسول صلی الله علیه وسلم. والرسول صلی الله علیه وسلم قام على عادته يصلي وحده وما فيه
معه احد يصلي. ولكن ابن عباس قام وتوضأ وصلی مع الرسول صلی الله علیه وسلم فصار الرسول علیه في اول امره منفردا -

00:13:12

دخل في الصلاة منفردة ثم في اخر امره صار ااما. نعم. قال حدثنا مسدد نعم عن اسماعيل ابن ابراهيم. نعم. عن ايوب سخطيان.
نعم. عن عبدالله بن سعيد بن جبير. نعم. عن ابيه. نعم. عن ابن عباس - 00:13:32

قال رحمه الله تعالى باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج فصلی. قال حدثنا مسلم قال شعبة عن عمر عن جابر ابن عبد الله
رضي الله عنهم ان معاذ ابن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلی الله علیه وسلم ثم - 00:13:52

ويرجع فيؤم قومه. قال وحدثني محمد ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمر قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله
عنهم قال كان معاذ بن جبل رضي الله عنه يصلي مع النبي صلی الله علیه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه فصلی العشاء - 00:14:12

فقرأ بالبقرة فانصرف الرجل فكان معاذ تناول منه فبلغ النبي صلی الله علیه وسلم فقال فتتان فتتان ثلات مرار او قال فاتنا فاتنا
فاتن وامرہ بسورتين من اوسط المفصل قال عمرو لا احفظهما. ثم ذكر هذا الباب اذا طول الامام اذا طول الامام - 00:14:32

وكان للرجل حاجة فخرج فصلی وكان للرجلين من المأمورين حاجة فخرج فصلی يعني خرج يعني من ائتمامه ترك ائتمامه وصلی
وحده. وصلی وحده فان يعني اه له ذلك. اذا اذا كان - 00:15:02

يعني مشغول البال يعني في شيء ثم طول الامام يعني فان للانسان الذي يعني وراء شيء يخاف عليه او يخشى فواته او يخشى
ضياعه فان له ان ينفصل وذكر حديث معاذ - 00:15:22

معاذ انه كان يصلي مع النبي صلی الله علیه وسلم يصلي مع النبي صلی الله علیه وسلم العشاء ثم يذهب الى قومه فيصلی بهم تلك
الصلاۃ ليكون هو متنقل وهم مفترضون. هو متنقل لان صلاۃ الاولی هي الفرض مع رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:15:42
والثانية نافلة يعني الذي صلاها بقومه فقرأ بالبقرة وكان من عادتهم او المعروف عنهم انهم يكملون السورة المعروف انهم يكملون
السورة. فلما رأى البقرة يعني بدأ بها وسورة طويلة. وهو مشغول - 00:16:02

يعني في اه اللي في في ناضحه انفصل وصلى ثم اه رأى ذهب فدل هذا على ما ترجمه المصنف وهو ان الامام اذا طول وكان مشغولا وراءه يعني شيء - [00:16:22](#)

اه هو مشغول فيه يخشى ظياعه او يخشى انفالاته او يخشى اه يحصل الظرر اه فيه فان له ان ينفصل وهذا فيما اذا طول الامام. وذكر حديث ابي هريرة حديث آآ جابر. جابر. حديث جابر - [00:16:42](#)

في قصة معاذ وانه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يذهب الى قومه ويصلی بهم تلك الصلاة هو متنفل وهم مفترضون وانه صلی في صلاة وطول فيها وكان رجل آآ - [00:17:02](#)

اه اه انفصل عنه وصلى ثم ذهب لحاجته. نعم. الحديث مثلا ان معاذ ابن جبل كان يصلي مع النبي صلی الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه. نعم. الثاني كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلی الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه - [00:17:22](#)

وصلی العشاء فقرأ بالبقرة وهذا هو المحل الشاهد من ايراد الحديث عليه وتطويل التطويل الذي يعني يتربى على بعض المأمومين مضره وهو منفعة او حصول ظرر فان له ان ينفصل منه. نعم - [00:17:42](#)

فانصرف الرجل انصرف الرجل يعني آآ يعني انصرف وصلی ويصوغ للانسان انه ينصرف ويكمel صلاته يعني ينفصل عنه ويكمel صلاته ويمضي او انه ويستأنف الصلاة من جديد ويصلي له ذلك. نعم. فكان معاذ فكان معاذ تناول منه - [00:18:02](#)

يعني لما علم بحاله وما فعله كان معاذ تناول منه وقال فتاتن؟ لا تناول منه فبلغ النبي صلی الله عليه وسلم فقال النبي فتاتن يعني اقصد معاذ لما علم ذلك رسول الله عليه السلام قال فتاتن فتاتن يعني ان يعني معاذ اه حصل منه - [00:18:32](#)

هذا حصل له هذا الوصف. وهي كونه يعني يفتن الناس او يعني يحصل منه شيء يضيق عليهم ويلحق بهم ضررا و يجعلهم يتأخرون عن الصلاة نعم. او قال فاتن - [00:18:52](#)

او قال فاتنا شك من الراوي هل قال فتاتن فتاتن او فاتن فاتن وامرہ بسورةتين من اوسط المفصل قال امر لا احفظهما وامرہ بسورةتين يعني يقرأ بسورةتين يعني في كل ركعة يعني يقرأ سورة لا قال عمرو انه لا يحفظه - [00:19:12](#)

يلوح وتعين السورتين. ها. قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم عن شعبة عن عمرو عمرو ابن دينار يروي عن من؟ عن جابر ابن عمرو ابن دينار المكي نعم قال وحدثني محمد ابن - [00:19:32](#)

جار. نعم. عن غندر. محمد ابن جعفر. عن شعبة عن عمر عن جابر ابن عبد الله. نعم. قال رحمة الله تعالى بباب تخفيف الامام في القيام واتمام الركوع والسجود. قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير. قال حدثنا اسماعيل. قال سمعت قيسا قال - [00:19:52](#)

اخبرني ابو مسعود رضي الله عنه ان رجلا قال والله يا رسول الله اني لاتأخر عن صلاة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفلين - [00:20:12](#)

فايكم ما صلی بالناس فليتزوج فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة. ثم قال باب تخفيف في القيام واتمام الركوع والسجود. تخفيف الایمان في القيام. يعني القيام الذي هو فيه القراءة. وهذا هو المكان او الموضع الذي يصير فيه - [00:20:32](#)

التطویر. واتمام الركوع والسجود. يعني معناها انه يخفف القراءة. ولا يطيل فيها طولا يؤثر على احد من المأمومين ويتم رکوعه وسجوده. يتم رکوعه وسجوده والركوع والسجود. في الغالب ما يصير فيه - [00:20:52](#)

تطویر يعني لان آآ الرکوع والسجود آآ يعني مدتها قليلة بالنسبة للقراءة وبالنسبة للقيام لان القيام يصير فيه الطول في القراءة وكثرة القراءة. فالرسول عليه الصلاة والسلام اه في هذا الحديث ان رجلا جاء الى النبي صلی الله عليه وسلم وقال اني يعني اتأخر عن صلاة الغداة اي فجر من اجل فلان من اجل ما - [00:21:12](#)

بنا يعني من اجل التطوير. تطوير القراءة. فالرسول صلی الله عليه وسلم غضب. يعني غضبا شديدا. لان مثل ذلك يصير فيه اه تنفير ويصير فيه اه اه ظرر على على بعذ الناس وقد يكون سببا في - [00:21:42](#)

كما حکى ذلك هذا الصحابي الذي آآ قال ذلك للرسول صلی الله عليه وسلم فالرسول غضب قال ايكم يا ايها الناس ان منكم منفرين. يعني الذين يفعلون مثل هذا العمل عملهم في تنفير الناس - [00:22:02](#)

اما الناس فيخفف فان فيهم الصغير والكبير وذى الحاجة. نعم الضعيف الضعيف والكبير وذى الحاجة. الضعيف والكبير وذى الحاجة الضعيف الذي يعني عنده ضعف في جسمه. والكبير الذي - [00:22:22](#)

وهرمون يعني يشق عليه القيام وذا الحاجة الذي يكون له حاجة مهموم بها ومشغول بها من جنس ذاك الذي له نواضح يعني وكان يعني جعلهما عند الباب ثم انه مشغول بناطحبيه يخشى من انفلاتهما - [00:22:42](#)

فانفصل من الصلاة مع يعني مع معاذ كما جاء في بعض الروايات الحاصل ان الرسول عليه الصلاة ارشد الى التخفيف وعدم الاطالة الاطالة الشديدة التي تؤثر على الناس. ولا يعني ذلك ان الصلوات - [00:23:02](#)

كلها يعني تخفف تخفيفا يعني شديدا فان الرسول عليه الصلاة والسلام قرأ صلاة الفجر بالف لام ميم سجدة وهذا يجعل الانسان. وكذلك في آآ في سور الطوال من المفصل يعني - [00:23:22](#)

اه اه جاء يعني اه اه مثل ذلك وهذا لا يعتبر تطويل وانما التطويل مثل البقرة او مثل السور الطويلة او السور الشيء الذي يعني يكون فيه ولا يعني التخفيف ان الناس ما ما يقرأون الا شيئا قليلا فمثل قاف ومثل الذاريات ومثل واقعة لا - [00:23:42](#)

يأتون بها في صلاة الفجر؟ نعم يأتون بها لصلاة الفجر وهذا هو مناسب فيها. والناس آآ على علم بان صلاة الفجر يطول فيها وان بعض الصلوات الاخرى يعني اه الصلوات الاخرى يخفى فيها مثل العشاء مثل العشاء والمغرب - [00:24:02](#)

نعم. قال حدثنا احمد بن يونس نعم. عن زهير بن معاوية عن اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري البدرى رضي الله عنه. عقبة بن عمرو الانصاري البدرى. نعم. قال رحمة الله - [00:24:22](#)

تعالى باب اذا صلى لنفسه فليطول ما شاء. قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان منهم - [00:24:42](#)

الضعيف والسبق والكبير وادا صلى لنفسه فليطول ما شاء. ثم ذكر هذه الترجمة اذا صلى لنفسه يطول ما شاء. لان لانه الامر لا يعوده. والامر يخصه فله ان يطول وله ان يخفف. اما اذا صلى معه احد - [00:25:02](#)

فان عليه ان يخفف حتى لا يشق على الناس. ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى اذا ام اذا ام اذا ام اذا صلى احدكم للناس اذا صلى اماما للناس يعني اماما لهم فان عليه ان - [00:25:22](#)

فيه مستقيم والكبير السقيم والكبير الضعيف والسبق السقيم هو الضعيف السقيم هو ضعيفة والكبير. نعم. السقيم الذي فيه مرض فيه سقم والضعيف الذي فيه ضعف اه بنية وضعف يعني جسد نعم - [00:25:42](#)

وادا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء. وادا صلى احدكم نفسه فليطول ما شاء. وهذا هو مقصود الترجمة. لان الامر لا يعوده وهذا امر يخصه فله ان يطول وله ان يقصر. نعم - [00:26:04](#)

قال حدثنا عبد الله ابن يوسف نعم عن مالك عن ابي الزناد عبد الله بن دكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة نعم. قال رحمة الله تعالى باب من شكى امامه اذا طول. وقال ابو اسید طولت بنا يا بني - [00:26:20](#)

قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم عن ابي مسعود رضي الله عنه انه قال قال رجل يا رسول الله اني لتأخر عن الصلاة اني لتأخر عن الصلاة في الفجر مما يطيل بنا فلان - [00:26:41](#)

ما يطيل بنا فلان فيها. فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيته غضب في موضع كان اشد غضبا منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس ان منكم منفرين فمن ام الناس فليت - [00:27:01](#)

تزوج فليتجوز فان خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة. باب من شكى امامه اذا طول. باب ما شكى امامه اذا طول. باب من شكى امامه اذا طول. هذا اورده من اجل ان من - [00:27:18](#)

يحسن منها التطويل يشكى او يشتكي الى الجهة التي يعني آآ هي مرجعه والتي آآ يعني تنبهه وترشده الى ما ينبغي ان يكون عليه اذا كان هذا التطويل تطويلا يعني واضحا اما - [00:27:36](#)

يعني اه تطويل النسبي هو معروف ومؤلف في صلاة الفجر القراءة مثل قاف واه الذاريات والواقة والرحمن وغيرها من السور فان

مثل هذا لا يقال من تطوير. لا يقال انه تطوير لتطويل ان يكون يعني اكثر من ذلك. والذى - 00:27:56

كتب عليه مضره والا فان مثل هذا فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعله رسول الله كما فعل ذلك في في سورة السجدة والفالام يصلي بهما في الفجر في يوم الجمعة. اه ترجمة - 00:28:16

معقودة من اجل ان من حصل منه ذلك فانه يرفع امره الى الجهة المسؤولة التي تتحقق من فعله وان اه يعني اه وانه يفعل فعلا ينظر بالناس ويلحق ضررا بالناس فينبه على ذلك ويرشد الى ذلك. وهذا - 00:28:36

حديث ابن مسعود الذي فيه الرجل الذي اه اخبر بانه يختلف عن صلاة الفجر من اجل فلان مما يطيل بهم فالرسول عليه السلام غضب غضبا جديدا وقال اه ان منكم منغرين فايكم يعني اما الناس فليخفف فان فيهم السقيم - 00:28:56

الكبيرة ذي الحاجة فان خلفه الضعيف والكبير وذى الحاجة. نعم قال في اوله وقال ابو اسید طولت بنا يا بني. نعم هذا يعني لو طولت بنا يقول للامام الذي صلى بهم يعني - 00:29:16

قلت بنا يا بني؟ نعم. قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري عن اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم عن ابي مسعود. نعم. قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا - 00:29:36

شعبة قال حدثنا محامي بن ديثار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهمما قال اقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل فواافق معاذ رضي الله عنه يصلي فترك ناضحة واقبل الى معاذ فقرأ بسورة البقرة او النساء فانطلق الرجل وبلغ - 00:29:52
او ان معاذ نال منه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكى اليه معاذ. فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ افتان ان او ثلاث مرات.
فلو فلولا صليت بسب اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها - 00:30:12

والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذى الحاجة. احسبوا في الحديث نعم. قال ابو عبدالله وتابعه سعيد بن مسروق ومصعر والشيباني قال عمرو وعبيد الله ابن مقس وابو الزبير عن - 00:30:32

قرأ معاذ في العشاء بالبقرة وتابعه الاعمش عن محارب ثم ذكر هذا الحديث وهو يتعلق بالشكوى لأن الحديث اورده في قصة معاذ من اجل هذا الرجل الذي شكاه لأن الترجمة هي شكاوى الامام اذا طول. اذا اطال القراءة فالحديث الاول فيه اه ذكر الشكوى وهذا - 00:30:50

تعلقوا بصلوة الفجر وهذا الشكوى لمعاذ ويتعلق بصلوة العشاء. وذكر فيه يعني الحاجة التي حصلت لهذا الرجل لانه جاء ومعه ناضحان. يعني مثلا بغير انه ينضح عليهم. يعني يستنبط الماء بواسطته - 00:31:14

يخرج الماء بواسطة هذين الناضحين. لأن لانهم كانوا يخرجونه بواسطة النواذن. التي هي الابل او التي يستخرج الماء من الابار بواسطتها. فاتى بهذين الناضحين وآآ عطى لهم عند باب المسجد ثم انه لما دخل ومعاذ يصلي بالناس وقرأ البقرة يعني آآ رأى ان فيه آآ وقت - 00:31:34

تطويل سيكون في هذه الصلاة. فانصرف ذهب لناضحيه وصلى وبعد ذلك جاء وشكى اه معادا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. والرسول صلى الله عليه وسلم انكر على معاذ وقال افتان اذا احذكم اما الناس فليخفف فان فيهم - 00:32:04

الكبيرة والضعيف وذى الحاجة. وذى الحاجة وقال هلا قرأت سبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى يعني التي هي من اوساط وصل وهذا بالنسبة لصلوة العشاء. نعم. قال حدثنا ادم ابن ابي اياس. نعم. عن شعبة عن محارب ابن ديثار - 00:32:24

عن جابر بن عبد الله الانصاري. نعم قال احسب في الحديث. احسبه في الحديث يعني الجملة الاخيرة. يعني عنده شك فيها الجملة الاخيرة التي هي فايش فانه يصلي وراءك الكبير نعم والضعيف هو ذا الحاكم نعم قال وهي ثابتة في آآ الطرق الاخري نعم - 00:32:54

قال ابو عبدالله وتابعه سعيد ابن مسروق ومصعر والشيباني. الشيباني هو ابو اسحاق مشرب بن كدام وسعيد بن مسروق سعيد ابن ايش؟ سعيد بن مسروق اي نعم سعيد بن مسروق الذي هو والد سفيان سفيان - 00:33:21

نوري قال عمرو وعبد الله ابن مسمى وابو الزبير عن جابر قال قال عمرو عمرو ابن دينار ايوة وعبد الله ابن مسمى نعم وابو الزبير عن جابر قرأ معاذ في العشاء بالبقرة. نعم. قرأ معاذ بالعشاء بالبقرة. وذاك اللي قال انها البقرة او النساء. نعم. نعم -

00:33:42

وتابعه الاعمش عن محارب. نعم. تابع شعبة. نعم قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم -

00:34:12

الصلوة ويكملاها. ثم ذكر هذا الحديث عن انس عن رضي الله عنه قال كان النبي يوجز الصلاة يجز صلاته ويكملاها. يعني اه تخفيف مع تمام ليس تخفيفا مع اه احلال -

00:34:32

تقصير وانما تخفيف مع التمام. يعني فهو عليه السلام يخفف ويأتي بالصلوة تامة دون ان يكون هذا التخفيف مؤثرا على تمامها. وهذا يعني فيه الامام في الذي قبله من كون الرسول -

00:34:52

سلم يرشد الى التخفيف وينكر الاطاللة التي تشق على الناس قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو عن عبد الوارث ابن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس. نعم. قال رحمه الله تعالى باب من اخف الصلاة عند بكاء الصبي -

00:35:12

قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم انه قال اني لاقوم في الصلاة اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي -

00:35:42

فتجوزوا في صلاته كراهيته ان اشق على امه تابعه بشر ابن بكر وابن المبارك وبقية عن الاوزاعي ثم ذكر باب التخفيف باب من اخف الصلاة عند بكاء الصبي اي الامام الذي يخفف الصلاة عند -

00:36:02

كائن صبي يعني بمناسبة البكاء لان الامام يدخل في الصلاة وهو هو ي يريد ان يقرأ مقدارا معينا من القرآن. فيعرض عارض فيخفف. عارض فيخفف. ومن هذه العوارض ان يصنع بكاء صبي -

00:36:22

يعني جاءت به امه الى المسجد وامه تصلی. فان امه تتشوش. وايضا هو يشوش على الناس بصياغه ايضا فيه تشويش منه على الناس في الصياغ وامه تشوش ببكائه وصياغه. فالرسول عليه الصلاة والسلام يدخل في الصلاة يريد ان -

00:36:45

ان يطول يعني طول الطول الذي ليس فيه الحق بضرر احد. فيسمع بكاء الصبي فيخفف شفقة على امه ويخفف الصلاة وهذا التخفيف انما هو طارئ. بسبب سمعه صوت صبي يبكي -

00:37:05

هذا يدل على ان الانسان اذا دخل في الصلاة وحصل امر يقتضي وكان يريد ان يطول السورة وحصل امر وبذلك فان فانه يخفف الصلاة من اجل هذا العارض وآسواء كان العارض يعني اه يتعلق يعني به او يتعلق بغيره. وهذا يتعلق بغيره. وقد -

عنده صلى الله عليه وسلم انه كان قرأ بالمؤمنون ولما وصل عند قصة هارون وموسى حصل له سعال. يعني حصل له او سعال يعني انهى القراءة. انهى القراءة نعم -

00:37:56

قال حدثنا ابراهيم بن موسى. نعم. عن عن الوليد ابن مسلم عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو. عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة. نعم. تابعه بشر ابن -

00:38:14

ابو بكر وابن المبارك عبد الله المبارك وبقية ابن الوليد عن الاوزاعي. نعم قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا شريك ابن عبد الله قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول -

00:38:33

ما صليت وراء امام قط اخف صلاة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء الصبي خففوا مخافة ان تفتن امه. ثم ذكر حديث انس رضي الله عنه وهو مثل ما تقدم انه يعني اه -

00:38:52

ما صلي ما قال ما صليت وراء امام قط اخف صلاة ولا اتم من النبي اخذت صلاة ولا اتم يعني تقدير مع اتمام وقد كان عليه الصلاة والسلام يعني يصلي فيسمع بكاء الصبي فيخفف القراءة كفرا على امه. وهذا يعني -

00:39:12

هذا العارض الذي جعله يعني يخفف القراءة. نعم قال حدثنا خالد بن مخلد نعم القطوانى عن سليمان بن بلال نعم عن شريك ابن عبد

الله ابن ابي نمر عن انس ابن مالك نعم - 00:39:32

قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بقاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما - 00:39:50 اعلم من شدة وجد امه من بكائه. نعم وهذا الحديث يعني عن انس بن طريقة اخرى وهو مثل ما تقدم. نعم. قال حدثنا علي عبد الله ابن مدیني عن يزيد ابن زريع نعم عن سعيد عن قتادة. سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة ابن الدعامة عن انس - 00:40:11

نعم. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم انه قال اني لادخل في الصلاة فاريد اطالتها فاسمع بقاء الصبي فاتجوز مما اعلم من من شدة وجد امه - 00:40:31 من بكائه وقال موسى حدثنا ابان قال حدثنا قتادة قال حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. نعم قال حدثنا محمد بن بشار عن ابن ابي عدي نعم وهو؟ محمد ابن ابراهيم. عن سعيد عن قتادة عن انس وقال موسى - 00:40:51

ابن ابن اسماعيل تبوزكي عن ابان ابان ابن يزيد العطار نعم عن قتادة عن انس. نعم. مثله. نعم قال رحمة الله تعالى باب اذا صلى ثم ام قوما. قال حدثنا سليمان بن حرب وابو النعمان قالا حدثنا حماد بن زيد - 00:41:11

عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه انه قال كان معاذ رضي الله عنه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه فيصلي بهم ثم قال اذا صلى ثم اما قوما يعني انه حصلت منه الصلاة وادى الفرض - 00:41:31

ثم انه ام قوما مفترضين فان ذلك صحيح. لان معاذ ابن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يذهب الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة. فيكون مأمورا مع الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:41:51

الفرض في الصلاة الاولى التي فعلها. اما الثانية التي فعلها مع قومه وكان اماما لهم. وهي كونه صلى الله عليه وسلم العشاء فانه متنفل وهم مفترضون. متنفل وهم مفترضون. وهذا يدلنا على صحة صلاة المفترض - 00:42:11

خلف المتنفل المفترض خلف المتنفل. لان معاذ متنفل في صلاة العشاء. صلاته الثانية التي صلاتها بقومه هو لان الفرضية هي الاولى التي فعلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. واما التي فعلها مع قومه وصلى بقومه اماما لهم فانه متنفل - 00:42:31

وهم مفترضون ودل هذا على صحة صلاة المفترض خلف المتنفل. وكذلك عكسه يعني ثبت ايضا يعني آذا ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وانه وانه قد صلى في مسجد الخير صلاة الفجر فلما صلى - 00:42:51

اذا رجلان جالسان في ناحية فدوا بهما فجاء ترتعد فرائصهما ما يدرؤن ايش الذي حصل يعني بالنسبة لهم فقال لماذا لم تصليا؟ قال انا صلينا في رحالنا. صلينا في رحالنا يعني في في منى صلوا في رحالهم. قال اذا صلitemا - 00:43:13

واتى اذا وهو الامام يصلي فصليا معه تكن لاما نافلة. فدل هذا على صلاة المتنفل خلف المفترض عكس الذي حصل لمعاذ عكس الذي حصل لمعاذ وكذلك ايضا يصح صلاة المفترض خلف المتنفل. يعني في فيما اذا الانسان يصلي الظهر - 00:43:33

خلف من يصلي العصر انسان يصلي الظهر خلف من يصلي العصر وهكذا فان كل ذلك سائع. نعم قال حدثنا سليمان ابن حرب وابو النعمان هو محمد بن فضل عن حماد بن زيد عن ايوب ابن ابي - 00:43:53

تميمة عن عن عمرو بن دينار عن جابر. نعم قال رحمة الله تعالى باب من اسمع الناس تكبير الامام. قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله ابن داود. قال حدثنا الاعمش عن - 00:44:15

ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه اتاه يؤذنه بالصلا ف وقال مر ابا بكر فليصلي. قلت ان ابا بكر رجل اسيف ان يقم مقامك يبكي. فلا يقدر على القراءة. قال مروا ابا بكر - 00:44:30

بكر فليصلي فقلت مثله. فقال في الثالثة او الرابعة انك صواحب يوسف. مروا ابا بكر فليصلي. فصلى خرج النبي صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين كأني انظر اليه يخط برجليه الارض فلما رأه ابو بكر ذهب يتأخر فاشار - 00:44:51

اليه ان صلى فتأخر ابو بكر رضي الله عنه وقال النبي صلى الله عليه وسلم الى جنبه وابو بكر يسمع الناس التكبير تابعه محاضر عن الاعمش. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:45:11

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الحكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم

وللمسلمين اجمعين امين. يقول السائل من الادلة التي يستدل بها على صلاة المفترض خلف المتنفل - 00:45:31

احدى صفات صلاة الخوف فان النبي صلى الله عليه وسلم من في اه بعظام صفات صلاة الخوف جعل الناس فصلى بمجموعة ركعتين

ثم سلم ثم صلى بمجموعة اخرى ركعتين. فالمجموعة الاولى هي التي - 00:45:51

صلى بها الفرض الرسول صلى الله عليه وسلم. والمجموعة الثانية هي التي كان فيها الرسول صلى الله عليه وسلم متنفل وهم

مفترضون. متنفل وهم مفترضون لانه الثانية نافلة في حقه صلى الله عليه وسلم. فهذا من جنس ما حصل لمعاذ. فانه كان يعني

يصلی يعني - 00:46:11

بهم بقومه متنفل وهم مفترضون. وهذا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم في احدي صفات الخوف حيث صلى ركعتين المجموعة

الاولى وسلم ثم صلى بالمجموعة الثانية ركعتين وسلم. فالمجموعة الثانية هو متنفل - 00:46:31

انه صلى الفرض في مع المجموعة الاولى وهم آآ مفترضون. فهذى من جنس او من وفق ما جاء في اه معاذ ابن جبل مع قومه فحيث

كان يصلى بهم والرسول صلى الله عليه وسلم يعلم ذلك وقد شكي - 00:46:51

يعنى وعرف الذي قد حصل وانه كان يطول الناس بعد ما يأتي مصليا مع الرسول صلى الله عليه وسلم. فهذا ايضا دليل اخر على

صحة صلاة المفترض خلف المتنفل. نعم. هذا يقول هل يجوز العكس - 00:47:11

ان يصلى الامام الصلاة الاولى نافلة. ثم يأتي الى قوم يصلى لا. لان الاولى هي الفريضة الصلاة الاولى هي الفريضة. نعم. هذا

يقول انه كنت في قرية نائية. فصليت بطلاب المدرسة صلاة - 00:47:31

ونويتها نفلا. ولما جئت المدينة ودخلت المسجد هذا. وجدتهم يصلون العصر. فصليت معهم ظهر ثم صلية العصر منفردا. و كنت اريد

فظل الصلاة في هذا المسجد. اعيد سؤال؟ يقول كنت في قرية نائية فصليت - 00:47:51

اتيت بطلاب المدرسة صلاة الظهر ونويتها نفلا. ثم اتت المدينة ودخلت المسجد النبوى فوجدت هم يصلون صلاة العصر وصليت

معهم الظهر ثم صلية العصر منفردا. وكونه صلى نافلة ما كان ينبغي لان يصليهما نافلة - 00:48:11

وهو يعني عليه وقد دخل الوقت وعليه الفرض. فان فانه لا يتشارغل بالتوافل عن الفرایظ. لا يتشارغل بالتوافل عن بل يأتي بالفرائض

اولا ثم يأتي بالتوافل. فلكن يعني آآ كونه قد حصل منه ذلك يعني عمله - 00:48:31

وما كان ينبغي والصلاحة صحيحة. والشىء الثاني وبعدين؟ وبعد ذلك يقول ذهب وجاء المسجد. المسجد النبوى فجدوا يصلون العصر

فدخل معهم بنية الظهر. ثم صلى العصر منفردا. اه يصلون العصر - 00:48:51

اه نعم تصح الصلاة يعني صلاة الذي يصلى الظهر خلف يصلى العصر تصح. لكن عمله من اصله يعني ما كان ينبغي. كان ينبغي ان

تكون صلاته الاولى هي الفريضة. وبعد ذلك تبقى عليه صلاة العصر ويأتيها يصليهما مع الناس - 00:49:11

يقول كيف نوفق بين روایتی ابن عباس في في احدهما ذكره ثلاث عشر ركعة وفي الاخرى خمس ثم ركعتين ما ادرى يعني قضية

يعنى هذا هذا الذي قد حصل يعني من مع انها قصة واحدة - 00:49:31

انها قصة واحدة وهي بيتوتة يعني مرة واحدة يعني لو تكرر او عرف انها تكررت يصير ما في اشكال لكن اذا كان النمل تكرر فالاتشاء

قائم. فالاشكال قائم. وقد يكون يعني ان ان انه - 00:49:51

انه كان اتي بها على حدة بمعنى انها يعني آآ لها مقدار معين ثم بعد ذلك يعني اتي القنوات الاخرى ولها مقدار معين. مثل ما جاء في

بعض الروايات انه كان يصلى اربعاء فلا تسأله عن حسنها وطولها. ثم يصلى اربعاء - 00:50:11

من المحتمل ان تكون متصلة وان تكون منفصلة. وان تكون منفصلة ان الاربعة الاولى يعني انها ركعتين ركعتين.

والاخرى التي بعدها متماثلة ركعتين ركعتين. وبهذا يتفق مع ذكر التفصيل الذي هو - 00:50:31

اثنا عشر ركعة وكل ركعتين على حدى. يقول يوجد في قريتنا امام يفعل البدع. منها قراءة القرآن على القبور وكتابة التمائم للمرضى

فهل تجوز الصلاة وراءه؟ لا يصلح مثل هذا اهل البدع ينقسمون الى قسمين - 00:50:51

منهم من بدعه مكفرة فهذا لا يصلى وراءه ومنهم من بدعه ومفسقة فهذا لا يصلى وراءه يعني في الاختيار وذلك بأنه اذا وجد غيره من هو مستقيم ويصلى وراءه فان هذا هو الذي ينبغي وان اه صلى وراء هذا المبتدع البدعة غير المكفرة فان الصلاة صحيحة لكن لا يصلح - 00:51:11

ان يكون ذلك اماما راتبا ولا يصلح ان يقدم يعني في الناس مع وجود من هو يعني سليم من البدع وفيما يتعلق بالمسئول عنه وهو قراءة القرآن يعني في المقابر هذه من البدع وليس من - 00:51:40

واما فيما يتعلق التمام وكتابة التمام فالتمام منها ما هو في القرآن من القرآن وهذا اجازه بعض اهل العلم وان كان صحيح خلافه وانه لا ينبغي ان تتخذ التمام حتى ولو كانت من القرآن لأن ذلك يترب عليه محاذير - 00:52:00

وهو انه وسيلة الى اتخاذها من غير القرآن. وايضا اهانة القرآن والاستهانة به. لا سيما وكون الانسان يدخل فيه في الحمام او يعلق على الصبيان والصبيان يعني يحصل منهم التجسس ويحصل منهم تلويته في التجسس وما الى ذلك - 00:52:20

فمثل هذا اذا كان التمام هي من هذا القبيل الذي فيه خلاف فان الصلاة تصح لانه لا يصح. واما ان كانت التمام هذه التي يعملها فيها شرك وانها يعني مشتملة على الشرك فان مثل هذا عمل منكر ولا يجوز ان يصلى وراء - 00:52:40

ان يكون كذلك لكن اه البدع يعني اذا كانوا ائمة راتبين او الذي ينبغي ان يسعى الى تغييرهم بمن يكون سليما وان لم يحصل فان من يكون سليما عليهم ان يسعوا الى ايجاد مسجد يعني يصلون - 00:53:00

على وفق السنة وعلى البعد من البدع وعلى السلامة من البدع. نعم يقول شيخنا الفاضل هل هناك حد معين للتخفيف مع الكمال؟ مثلا في عدد التسبيحات في السجود والركوع يعني الواجب هو مرة واحدة. وادنى الكمال ثلاث. يقولون ادنى الكمال ثلاث. يعني ثلاث مرات. يقول سبحان ربى الاعلى ثلاث مرات - 00:53:20

ومن المعلوم ان السجود فيه هذا الذكر وفيه الدعاء بل ان السجود هو مظنة قبول الدعاء. ومظنة وموضع الاكثار من الدعاء. لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اه اما الركوع العظيم فيه الرب واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فقمن ان يستجاب لكم. واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فقال من هنا ان يستجاب لكم - 00:53:52

لكن الواجب عند بعض اهل العلم انه يؤتى بمرة واحدة من سبحان ربى الاعلى. وبعض اهل العلم يقول ان هذا من قبيل المستحب وليس من بالواجب قول سبحان ربى الاعلى من قبيل مستحب لكن الانسان يأتي به ولا يتهاون فيه بل آآيكرر - 00:54:19

وايضا يدعو بالادعية المأثورة مثل سبوح قدوس رب الملائكة والروح فانها ثبتت في الركوع والسجود وايضا الدعاء والذكر الذي هو سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي فانه يؤتى به في الركوع والسجود. وهو مجتبر على دعاء في قوله اللهم اغفر لي - 00:54:39 ومجتمع على ذكر في قوله سبحانك اللهم وبحمدك وقد اه جاء الجمع بينهما والاتيان بهذا الدعاء في الركوع والسجود وهذا يدل على ان الركوع وان كان الرب يعظ فيه فايضا يجوز فيه الدعاء وايضا السجود وان كان - 00:54:59

الاكثر الغالب عليه الدعاء فانه يجوز تعظيم الرب فيه. ولهذا سبوح قدوس رب الملائكة والروح هذا كله ذكر ليس فيه دعاء وانما هو ذكر سبحانك اللهم وبحمدك واللهم اغفر لي دعاء يؤتى بهذا الدعاء والرسول صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل - 00:55:19

عليك اذا جاء نصر الله والفتح قال ما صلى صلاة الا قال في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي سبحانك بحمدك اللهم اغفر لي نعم يقول اه قوله في الرواية عند مسلم فانصرف الرجل فسلم. ثم صلى وحده. عبارة اه هذه هذه - 00:55:38

ما جاءت الا عن طريق راوي من الرواد. واكثر الرواية او كل الرواية الذين ذكروا هذا ما اتوا بها. ومعنى ذلك انه يعني يمكن انه تخرج من الصلاة بدون سليم بدون سلام. لان التسليم انما هو عند الاتمام. السلام عند الاتمام آآتحريمها التكبير وتحليلها - 00:56:03

واما هنا يعني قطع للصلاة قطع للصلاه وعدم استمرار بها. نعم كذلك هذا يقول اذا اراد احد المؤمنين ان ينصرف من الاتمام. هل عليه ان يخرج من الصلاة كلها؟ ثم يعيد الصلاة من جديد - 00:56:23

انا اقول يكفي انا قلت انه يمكن انه يكمل ينفصل ويكمel ويمكن انه يأتي بالصلاه من جديد يقول هل يجوز للمرأة ان تصلي جماعة مع امرأة اخرى في بيتها؟ الاصل ان كل واحدة تصلي على حدة لكن لو - 00:56:41

بلاطي امرأة بامرأة ما في بأس. وإذا جاز لها ذلك فاين تقوم المأمورمة؟ اذا كانت بجوارها بجوارها المرأة بجوار المرأة. يعني مثل الرجل مع الرجل المرأة مع المرأة مثل الرجل مع الرجل. وإذا المرأة مع الرجل تختلف - 00:57:00
الرجل يعني صف وهي صف. والرجل مع الرجل صف. والمرأة مع المرأة صف. ها. وإذا كان كانوا اكثر من ذلك ثلاث نساء واربعة يعني قيل قيل يعني انها تقف وسطهن - 00:57:20

يقول فضيلة الشيخ انا طالب في ثلاثة ابتدائي. الاستاذ يريد مني ان امثل في المسرح يقول لا يجوز فما الحكم؟ ابد اطع اباك. اقول اطع اباك ولا تمثل. التنفيذ لا يجوز. لانه - 00:57:38

كذب. نعم. امرأة فقدت عقلها في العام الماضي فلم تصلي ولم تصم رمضان. والآن والحمد لله شفيت فهل عليها القضاء؟ ليس عليها قضاء اذا كانت فقدت عقلها اذا فقدت عقلها وحصل لها جنون فترة ثم شفيت فانه مرفوع عنها القلم - 00:57:58
في حال في حال اه جنونها ولا تقضى ما تقضى المجنون لا يقضى. ومثله المغمى عليه. المغمى عليه احيانا يكون نبيه ابن نايف واحيانا يكون شبيه بمحنون. فإذا كان في مدة قليلة وقد ذكر بعض العلماء انها ثلاثة ايام فانه - 00:58:18

يعني يكون حكمه حكم نايم. ان افاق قبل ثلاثة ايام او يعني مدة قليلة فانه يعني حكمه حكم نايم يقضى معلومة اذا قام يأتي الشيء الذي فاته في منامه اما المجنون فانه آآقلت المدة او طالت ليس عليه - 00:58:38

في حال جنونه صلاة ليس عليه في حال جنونه لانه مرفوع عنه القلم. والمغمى عليه اذا كان مكث مدة طويلة فانه لا قضى عليه اذا شفي وافق بعد ذلك. نعم. يقول اريد العمرة فهل يجوز لي ان الف تحت - 00:58:58

حرام قماش اخر اذا كنت اخشى ان يكون الازار غير ساتر؟ اذا كان المقصود يعني ازارا قارن ما في بأس ازارا اخر مثل الازار الذي يعتذر به لا بأس بذلك. نعم. جزاكم الله خيرا سبحانك الله وبحمدك - 00:59:18

اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:59:38